



الجريدة الرسمية

جريدة كل شئيات لحكومة مصر

انظر الصحفة الاخيرة لمزيد التفاصيل المتعلقة بالاشتراكات ونشر الاعلانات القانونية

(نمرة الجريدة ٢١) يوم السبت ١٥ ربيع الاول سنة ١٣٣١ - ٢٢ فبراير سنة ١٩١٣ (السنة الثالثة والثانون)

ارادات سنوية - اوصاف عاليه - قرارات

الدرجة النهائية	
٢٠	قرآن
٢٠	اخبارات شهوية ديانة اسلامية
٢٠	مطالعة
٢٠	حساب
٢٠	اخبارات تحريرية خط نسخ ورقمه
٢٠	املاه

ولا تقبل الطالبة باحدى مدارس العلامات الا اذا حصلت بالأقل على نصف
الدرجة النهائية المقررة لكل مادة من المواد المذكورة
تمنى الطالبات الغير المسلمات من الامتحان في القرآن والديانة الاسلامية
اذا اوضحت رغبته في ذلك والمعنى اولى أمرهن في طلب الدخول بالمدرسة
ويسلن تاريخ الامتحان والبروجرام بالتفصيل بالجريدة الرسمية

المادة الرابعة	السادسة الرابعة
تجانس التعليم	
لاتقبل المدارس الأولية للعلماء سوى تلميذات داخلية بحاجة	
المادة الخامسة	
أقسام التعليم	
ينقسم التعليم في هذه المدارس إلى قسمين:	
(أ) قسم التعليم العام	
(ب) قسم التدبير المترافق	

قانون نمرة ٢ لسنة ١٩١٣

قانون بشأن المدارس الأولية للعلماء

نحو خديع مصر

بعد الاطلاع على القانون نمرة ٥ الصادر في ٢٨ فبراير سنة ١٩١٠

وعلى مذكرة مجلس المعارف الأعلى في جلسته المعقودة في ٢٦ مايو سنة ١٩١٢

وبناء على ما عرضه علينا ناظر المعارف العمومية وموافقة رأى مجلس الظاهر

وبعد أخذ رأى مجلس شورى القوانين

أمرنا بما هو آت

المادة الأولى

الفرض من هذه المدارس

الفرض من المدارس الأولية للعلماء اعداد من يقبل بها من التلميذات
لتلقييم بالتعليم الأولي بما في ذلك تعلم التدبير المترافق

المادة الثانية

سن القبول

لاتقبل أي تلميذة بهذه المدارس اذا نقص عمرها عن ١٤ سنة

المادة الثالثة

امتحان الدخول

يجب على طالبات الدخول أن يؤدين امتحانا تكون مواده ودرجاته النهائية

كما يأتى :

أرادات سنة - أوصي عاليه - قرارات

المادة العاشرة
برogram الامتحانات
فامتحان الانتقال وامتحان شهادة الكفاءة تكون اختبارات كل مادة في مقرر السنة
ولا تحصل اختبارات شفهية في امتحان آخر السنة لفرق السنتين الأولى والثانية ولكن تراعى درجات العمل المدرسي اليسرى التي تعطى للتميذة أنا ملحة الدراسة كلها سواء كان للواجبات التعريرية أو الاختبارات الشفهية وتكون المدرجة النهاية للعمل المدرسي عن كل اختبار شفهي أو واجب تحريري لكل مادة (١٠)

ويجوز اعطاء التلميذات الغير المسلمات في جميع الامتحانات من الاختبار في القرآن والديانة الإسلامية

المادة الحادية عشرة
اختبارات الامتحان
فع الاختبارات والنهاية المطلوب للدرجات وكذلك النهاية الصغرى المطلوبة لجميع المواد حتى تنتقل التميذة من سنة الى أخرى أو تعتبر باغحة في امتحان شهادة الكفاءة للتعليم الاولى كل ذلك مبين بالجدول الآتي :

نوع الاختبارات	المواد	قسم التعليم العام						نوع التعليم	نوع الدليل المترتب	نوع الامتحان											
		الحادية عشرة	الحادية عشرة	الحادية عشرة	الحادية عشرة	الحادية عشرة	الحادية عشرة														
الختبار شفهي	العلوم	٦٠	٦٠	٦٠	٧٠	٤٠	٦٠	٦٠	٦٠	٦٠	٦٠	٦٠	٦٠	٦٠	٦٠	٦٠	٦٠	٦٠	٦٠	٦٠	
ـ تحريري																					
ـ وشفهي																					
ـ وعلم الأخلاق																					
ـ المط																					
ـ المزايا																					
ـ التاريخ المصري																					
ـ عمل																					
ـ تحريري																					
ـ الحساب																					
ـ والحساب المترتب																					
ـ التربية العلية																					
ـ التربية العملية																					
ـ قانون الصحة																					
ـ التدبير المترتب																					
(١) أشغال الابرة																					
(٢) الطباخة																					
(٣) الفسيل والكتن																					
(٤) ادارة منزل																					

المادة السادسة
مدة الدراسة
مدة الدراسة ثلاثة سنوات في كل قسم
المادة السابعة
خطة الدراسة
يكون التعليم باللغة العربية
ومواد التعليم وعدد المخصص الأصيوجوية المخصصة لكل مادة مبينة
بالجدول الآتي :

عدد المخصص في الأسبوع											
المواد			قسم التعليم العام			قسم التدبير المترتب			نوع الامتحان		
ستة	ستة	ستة	ستة	ستة	ستة	ستة	ستة	ستة	ستة	ستة	ستة
١	٢	٣	٥	٥	٥	٨	٧	٦	٦	٦	٦
٤	٥	٦	٦	٦	٦	٤	٣	٣	٣	٣	٣
٠	١	٢	٢	٢	٢	٢	٢	٢	٢	٢	٢
٠	٠	٠	١	١	١	١	١	١	١	١	١
٢	٢	٢	٢	٢	٢	٢	٢	٢	٢	٢	٢
٠	٠	٠	٥	٥	٥	٦	٦	٦	٦	٦	٦
٢	٢	٢	٣	٣	٣	٤	٤	٤	٤	٤	٤
٢	٢	٢	٢	٢	٢	٢	٢	٢	٢	٢	٢
٢	٢	٢	٢	٢	٢	٢	٢	٢	٢	٢	٢
٢	٢	٢	٢	٢	٢	٢	٢	٢	٢	٢	٢
٢	٢	٢	٢	٢	٢	٢	٢	٢	٢	٢	٢
٣٩	٣٩	٣٩	٣٩	٣٩	٣٩	٣٩	٣٩	٣٩	٣٩	٣٩	٣٩

والرياضية البدنية تكون خارجة عن حصر هذا الجدول

المادة الثامنة
الامتحانات
تشمل امتحانات آخر السنة الدرامية امتحان الانتقال لفرق السنتين الأولى والثانية وامتحان شهادة الكفاءة للتعليم الاقل لفرق السنة الثالثة
المادة التاسعة
لجنة الامتحان
يحصل امتحان الانتقال للسندين الاولى والثانية وامتحان شهادة الكفاءة لسنة الثالثة أيام لجنة تنفيذها نظارة المعارف العمومية تحت رئاسة من تعييشه لذلك من أعضائها

